مجموع
الخطب المنبرية

سلسلة (ذكر الموت وما بعده)

الخطبة الرابعة

حسن الخاتمة وعلاماتها

جمع وترتيب
من خطب ومحاضرات فضيلة الشيخ
أبي عبد الله محمد بن سعيد رسلان
حفظه الله تعالى

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

- **أَمَّا بَعْدُ:**

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

- **أَمَّا بَعْدُ:**

فَإِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا خَتَمَ اللهُ لَهُ بِالْحُسْنَىٰ فَقَدْ نَجَا وَفَازَ، وَلِحُسْنِ الْخَاتِمَةِ -عِبَادَ اللهِ- عَلَامَاتٌ بَيَّنَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَدَلَّ عَلَيْهَا.(*).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةِ: «عَلَامَاتُ حُسْنِ الْخَاتِمَةِ» - الْأَرْبِعَاءُ ٢٨ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ١٤٢٧هـ/ ١٧-١-٢٠٠٧م.

فَقَدْ أَخْبَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ مِنْ عَلَامَاتِ حُسْنِ الْخَاتِمَةِ: أَنْ يَقُولَ الْإِنْسَانُ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»؛ فَفِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: **«مَنْ كَانَ آخِرَ كَلَامِهِ مِنَ الدُّنْيَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ»**(١).

فَالنُّطْقُ بِالْكَلِمَةِ الطَّيِّبَةِ، كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ، كَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ، مِفْتَاحِ دَارِ السَّعَادَةِ، وَهِيَ كَلِمَةُ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»، النُّطْقُ بِهَا قَبْلَ الْوَفَاةِ، وَأَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ آخِرَ مَا يَتَكَلَّمُ بِهِ الْإِنْسَانُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا عَلَامَةٌ مِنْ عَلَامَاتِ حُسْنِ الْخَاتِمَةِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَتَّبَ عَلَىٰ النُّطْقِ بِهَا فِي هَذِهِ الْحَالِ دُخُولَ الْجَنَّةِ.

وَهَذَا يَدْفَعُنَا إِلَىٰ الْإِكْثَارِ مِنْ هَذِهِ الْكَلِمَةِ الطَّيِّبَةِ، وَأَنْ نَجْتَهِدَ فِي تَلْقِينِهَا مَوْتَانَا إِذَا مَا ظَهَرَتْ عَلَيْهِمْ عَلَامَاتُ الْمَوْتِ، وَكَانُوا فِي سِيَاقِ الِاحْتِضَارِ أَنْ نُلَقِّنَهُمْ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»، فَيَأْتِي الْإِنْسَانُ إِلَىٰ الْمُحْتَضِرِ الَّذِي يَمُوتُ وَيَأْمُرُهُ، يَقُولُ لَهُ: قُلْ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ».

وَالنَّبِيُّ ﷺ لَمَّا حَضَرَتِ الْوَفَاةُ عَمَّهُ أَبَا طَالِبٍ، وَكَانَ كَافِرًا لَمْ يُسْلِمْ، وَلَكِنَّهُ كَانَ كَثِيرَ الدِّفَاعِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، حَتَّىٰ إِنَّهُ لَمْ يَصِلْ إِلَىٰ الرَّسُولِ ﷺ شَيْءٌ يَكْرَهُهُ إِلَّا بَعْدَ مَوْتِهِ -إِلَّا بَعْدَ مَوْتِ عَمِّهِ- مَعَ أَنَّهُ كَانَ كَافِرًا.

وَالنَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ أَنْ مَاتَتْ أُمُّهُ كَفَلَهُ جَدُّهُ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ، فَظَلَّ عِنْدَهُ سَنَتَيْنِ ثُمَّ مَاتَ، فَكَفَلَهُ عَمُّهُ أَبُو طَالِبٍ، فَبَقِيَ النَّبِيُّ ﷺ مَعَ عَمِّهِ، وَكَانَ عَمُّهُ يُحِبُّهُ حُبًّا

---

(١) أخرجه أبو داود (٣١١٦)، من حديث: مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه، وحسنه الألباني في «الإرواء» (٦٨٧).

شَدِيدًا، فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ؛ ذَهَبَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَأْمُرَهُ بِقَوْلِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ الطَّيِّبَةِ؛ لِيَشْفَعَ لَهُ بِهَا عِنْدَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَىٰ عَمِّهِ وَهُوَ فِي سِيَاقِ الْمَوْتِ، فَوَجَدَ عِنْدَهُ رَجُلَيْنِ مِنْ رُؤُوسِ الْكُفْرِ مِنْ قُرَيْشٍ -مِنْ رُؤُوسِ الْكُفْرِ فِي مَكَّةَ- فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**يَا عَمُّ! قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، كَلِمَةٌ أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللهِ**»(١).

فَقَالَا لَهُ هَذَانِ الرَّجُلَانِ مِنْ رُؤُوسِ الْكُفْرِ: أَتَدَعُ دِينَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَتَتْبَعُ مُحَمَّدًا؟!!

فَلَمْ يَقُلْهَا.

وَكَرَّرَ النَّبِيُّ ﷺ الْأَمْرَ مَرَّةً وَمَرَّةً، وَخَرَجَتْ رُوحُ أَبِي طَالِبٍ -عَمِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ- وَلَمْ يَقُلْ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ».

نَأْخُذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الَّذِي مَرَّ أَنَّ الْإِنْسَانَ يَنْبَغِي عَلَيْهِ إِذَا حَضَرَ عِنْدَ مَيِّتٍ يَحْتَضِرُ -يَمُوتُ- أَنْ يَأْمُرَهُ بِقَوْلِ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»؛ «**فَإِنَّ مَنْ كَانَ آخِرَ كَلَامِهِ مِنَ الدُّنْيَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ**».

وَشَيْءٌ آخِرُ هُوَ أَنَّهُ يَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نَتَّقِيَ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ فِي مَرْضَانَا وَفِي الْمُحْتَضِرِينَ مِنْ أَهْلِينَا، وَأَلَّا نُمَكِّنَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الضَّلَالِ أَنْ يَحْضُرَ احْتِضَارَهُمْ وَلَا أَنْ يَكُونُوا عِنْدَهُمْ عِنْدَ مَوْتِهِمْ، فَقُرَنَاءُ السُّوءِ مَنَعُوا أَبَا طَالِبٍ مِنْ قَولِ «لَا إِلَهَ

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٦٠) ومواضع، ومسلم (٢٤)، من حديث: المُسَيِّبِ رضي الله عنه، قال: أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الوَفَاةُ جَاءَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ،... الحديث.

إِلَّا اللهُ»، وَزَيَّنُوا لَهُ الْكُفْرَ وَالْبَاطِلَ، وَقَالُوا لَهُ: أَتَدَعُ دِينَكَ وَدِينَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَتَتْبَعُ مُحَمَّدًا ﷺ؟!!

فَكَانَ آخِرَ مَا قَالَ إِنَّهُ عَلَىٰ دِينِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَمَاتَ كَافِرًا.

*** وَمِنْ عَلَامَاتِ حُسْنِ الْخَاتِمَةِ أَنْ يَمُوتَ الْمُسْلِمُ بِرَشْحِ الْجَبِينِ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ** أَخْبَرَ «**أَنَّ الْمُؤْمِنَ يَمُوتُ بِعَرَقِ الْجَبِينِ -بِرَشْحِ الْجَبِينِ-**»(١)، فَإِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ فِي حَالَ السِّيَاقِ -فِي حَالِ الِاحْتِضَارِ وَهُوَ يَعْرَقُ -وَيَعْرَقُ جَبِينُهُ عَرَقًا غَزِيرًا- فَهَذَا مِنْ عَلَامَاتِ حُسْنِ الْخَاتِمَةِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخْبَرَ أَنَّ الَّذِي يَمُوتُ عَلَىٰ تِلْكَ الْحَالِ هُوَ الْمُؤْمِنُ.

*** وَبَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ مِنْ عَلَامَاتِ حُسْنِ الْخِتَامِ: أَنْ يُقَيِّضَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لِلْعَبْدِ عَمَلًا صَالِحًا وَيَقْبِضَهُ عَلَيْهِ.**

فَفِي آخِرِ عُمُرِهِ يُقَيِّضُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لَهُ عَمَلًا صَالِحًا؛ يُؤَذِّنُ فِي الْمَسْجِدِ، يَخْدِمُ فِيهِ مُتَطَوِّعًا، يَسْعَىٰ فِي الصُّلْحِ بَيْنَ النَّاسِ، يَأْمُرُ بِالسُّنَّةِ، يَلْتَزِمُ بِهَا وَيَدْعُو إِلَيْهَا، يَأْتِي بِأَيِّ عَمَلٍ صَالِحٍ مِمَّا يُحِبُّهُ اللهُ وَيَرْضَاهُ فِي آخِرِ عُمُرِهِ، وَيَقْبِضُهُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ عَلَىٰ هَذَا الْعَمَلِ الصَّالِحِ(٢).

---

(١) أخرجه الترمذي (٩٨٢)، والنسائي (٤/ ٥ - ٦، رقم ١٨٢٨، و١٨٢٩)، وابن ماجه (١٤٥٢)، من حديث: بُرَيْدَةَ رضي الله عنه، وصحح إسناده الألباني في «المشكاة» (١٦١٠).

(٢) أخرج أحمد في «مسنده» (٥/ ٣٩١، رقم ٢٣٣٢٤)، من حديث: حُذَيْفَةَ، قَالَ: أَسْنَدْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِلَىٰ صَدْرِي فَقَالَ: «**مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللهِ خُتِمَ لَهُ بِهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ صَامَ يَوْمًا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللهِ خُتِمَ لَهُ بِهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ تَصَدَّقَ** =

* **وَمِنْ عَلَامَاتِ حُسْنِ الْخِتَامِ: أَنْ يَمُوتَ الْإِنْسَانُ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللهِ، أَوْ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللهِ**، أَوْ أَنْ يَخْرُجَ مِنْ بَيْتِهِ لِلْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ، فَيُقْبَضُ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ، فَكُلُّ هَذَا وَعَدَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ عَلَيْهِ الْحُسْنَىٰ(١).

- **عَدَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنْوَاعًا أُخْرَى مِنَ الشُّهَدَاءِ غَيْرَ شَهِيدِ الْمَعْرَكَةِ:**

* **مِنْ عَلَامَاتِ حُسْنِ الْخِتَامِ -أَيْضًا-**: أَنْ يَمُوتَ شَهِيدًا، لَا فِي الْمَعْرَكَةِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَ أَصْحَابَهُ يَوْمًا عَنِ الشَّهِيدِ: «**مَا تَعُدُّونَ الشَّهِيدَ فِيكُمْ؟**».

فَقَالُوا: الَّذِي يَمُوتُ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ.

يَمُوتُ فِي سَاحَةِ الْوَغَىٰ، فِي سَاحَةِ الْقِتَالِ.

فَقَالَ ﷺ: «**إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذَنْ لَقَلِيلٌ**».

=

بِصَدَقَةٍ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللهِ خُتِمَ لَهُ بِهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ»، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٩٨٥).

(١) أخرج مسلم (١٩١٣)، من حديث: سَلْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ: «**رِبَاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، وَإِنْ مَاتَ جَرَىٰ عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ، وَأُجْرِيَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ، وَأَمِنَ الْفَتَّانَ**».

وأخرج أبو داود (٢٥٠٠)، والترمذي (١٦٢١)، من حديث: فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «**كُلُّ مَيِّتٍ يُخْتَمُ عَلَىٰ عَمَلِهِ إِلَّا الَّذِي مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللهِ فَإِنَّهُ يُنْمَىٰ لَهُ عَمَلُهُ إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ، وَيَأْمَنُ مِنْ فِتْنَةِ القَبْرِ**»، وصحح إسناده الألباني في «صحيح أبي داود» (٧/ رقم ٢٢٥٨).

ثُمَّ بَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْوَاعًا مِنَ الشُّهَدَاءِ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَلَيْسُوا مِمَّنْ مَاتَ فِي الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ وَلَا فِي سَاحَةِ الْمَعْرَكَةِ(١). (*).

شَهِيدُ الْمَعْرَكَةِ، وَمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ؛ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ الْعُلْيَا؛ هَذَا شَهِيدُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؛ هَذَا يُكَفَّنُ فِي ثِيَابِهِ، لَا يُغَسَّلُ وَلَا يُصَلَّىٰ عَلَيْهِ، وَيَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُرْحُهُ يَخْرُجُ مِنْهُ رِيحُ الْمِسْكِ؛ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَعَ أَنَّ اللَّوْنَ لَوْنُ الدَّمِ(٣).

هَذَا شَهِيدُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

---

(١) أخرجه مسلم (١٩١٥)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا تَعُدُّونَ الشَّهِيدَ فِيكُمْ؟**».

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ فَهُوَ شَهِيدٌ.

قَالَ: «**إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذًا لَقَلِيلٌ**».

قَالُوا: فَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللهِ؟

قَالَ: «**مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي الطَّاعُونِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي الْبَطْنِ فَهُوَ شَهِيدٌ**».

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةِ: «مِنْ عَلَامَاتِ حُسْنِ الْخَاتِمَةِ» - ٢٧/ ٢/ ٢٠١٥م.

(٣) أخرج مسلم (١٨٧٦)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**لَا يُكْلَمُ أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِهِ، إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُرْحُهُ يَثْعَبُ، اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ، وَالرِّيحُ رِيحُ مِسْكٍ**».

وَأَمَّا شُهَدَاءُ الْآخِرَةِ لَا شُهَدَاءُ الدُّنْيَا؛ فَلَا تَجْرِي عَلَيْهِمْ أَحْكَامُ شَهَادَةِ الْقَتْلِ فِي الْمَعَارِكِ جِهَادًا فِي سَبِيلِ اللهِ.(*).

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الْمَبْطُونُ شَهِيدٌ**»(٢)، مَنْ قَتَلَهُ بَطْنُهُ فَهُوَ شَهِيدٌ؛ يَعْنِي الَّذِي يُصَابُ فِي كَبِدِهِ فَيَمُوتُ بِهِ، أَوْ فِي كُلْيَتَيْهِ فَيَمُوتُ بِذَلِكَ، الَّذِي يَأْتِيهِ سَرَطَانٌ فِي الْأَمْعَاءِ، أَوْ فِي الْمُسْتَقِيمِ، أَوْ فِي الْمَثَانَةِ، أَوْ فِي الْبُرُوسْتَاتَا أَوْ مَا أَشْبَهَ، يَعْنِي مَا كَانَ مِنْ أَمْرٍ يَكُونُ مُؤَدِّيًا إِلَىٰ الْمَوْتِ فِي الْبَطْنِ، فَإِنَّ مَنْ صَبَرَ عَلَىٰ ذَلِكَ؛ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ وَاحْتِسَابًا عِنْدَ اللهِ مَا لَهُ مِنَ الْأَجْرِ الْحَسَنِ؛ فَهُوَ شَهِيدٌ.

فِي التَّقْسِيمِ الطِّبِّيِّ التَّشْرِيحِيِّ الْحَدِيثِ يُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْبَطْنِ وَالْحَوْضِ، وَلَكِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ مَعْهُودًا عِنْدَ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَالْقُرْآنُ عَرَبِيٌّ، فَمَهْمَا كَانَ مِنْ دَاءٍ فِي الْحَوْضِ مِنْ شَيْءٍ مِمَّا ذَكَرْتُ بَعْضَهُ، فَأَدَّىٰ إِلَى الْوَفَاةِ، فَهُوَ -أَيْضًا- دَاخِلٌ فِي قَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «**الْمَبْطُونُ شَهِيدٌ**».

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**صَاحِبُ السِّلِّ شَهِيدٌ**»(٣)؛ السِّلُّ: هُوَ السُّلُّ، يَعْنِي الْمَسْلُولُ

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «وَاعِظُ الْمَوْتِ» - الجمعة ٧ من جمادىٰ الآخرة ١٤٣١هـ الموافق ٢١-٥-٢٠١٠م.

(٢) أخرجه البخاري (٦٥٣، و٥٧٣٣) ومواضع، ومسلم (١٩١٤)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

(٣) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢/ رقم ١٢٤٣)، وفي «الكبير» (٦/ رقم ٦١١٥)، من حديث: سَلْمَانَ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِالزَّكَاةِ ثَلَاثَ مِرَارٍ، فَقَالَ: «**مَا تَعُدُّونَ**
=

الَّذِي يُصِيبُهُ السُّلُّ غَالِبًا فِي رِئَتَيْهِ، فَإِنَّهُ إِذَا مَاتَ بِذَلِكَ فَإِنَّهُ يَكُونُ أَيْضًا شَهِيدًا كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ.(*).

«وَمَنْ مَاتَ مَطْعُونًا -أَيْ بِالطَّاعُونِ- فَهُوَ شَهِيدٌ»(٢).(*/٢).

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَاحِبُ الْهَدْمِ شَهِيدٌ»(٣): يَعْنِي الَّذِي يَسْقُطُ عَلَيْهِ جِدَارٌ، يَسْقُطُ عَلَيْهِ السَّقْفُ، يُهْدَمُ عَلَيْهِ الْبَيْتُ، فَيَمُوتُ؛ هُوَ شَهِيدٌ، قَالَ ﷺ: «صَاحِبُ الْهَدْمِ شَهِيدٌ».

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْغَرِقُ شَهِيدٌ»(٥)، وَ«الْحَرِقُ شَهِيدٌ»(٦): يَعْنِي مَنْ مَاتَ غَرَقًا فَهُوَ شَهِيدٌ أَيْضًا، وَمَنْ مَاتَ مَحْرُوقًا فَهُوَ شَهِيدٌ أَيْضًا.

= **الشَّهِيدَ فِيكُمْ؟**» قَالُوا: الَّذِي يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللهِ، قَالَ: «**إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذَنْ لَقَلِيلٌ، الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللهِ شَهَادَةٌ...**»، الحديث وذكر فيه: «**وَالسُّلُّ شَهَادَةٌ**»، وحسنه بشواهده الألباني في «أحكام الجنائز» (ص٥٥ - ٥٦، رقم ٨).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «مِنْ عَلَامَاتِ حُسْنِ الْخَاتِمَةِ» - ٢٧/ ٢/ ٢٠١٥م.

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٣٠، و٥٧٣٢)، ومسلم (١٩١٦)، من حديث: أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، بلفظ: «الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ».

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «وَاعِظُ الْمَوْتِ» - الجمعة ٧ من جمادى الآخرة ١٤٣١هـ الموافق ٢١-٥-٢٠١٠م.

(٣) أخرجه البخاري (٦٥٣، و٢٨٢٩)، ومسلم (١٩١٤)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، بلفظ: «**الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: الْمَطْعُونُ، وَالْمَبْطُونُ، وَالْغَرِقُ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللهِ** عز وجل»، قد تقدم.

(٥) تقدم تخريجه.

(٦) أخرجه أبو داود (٣١١١)، والنسائي (٤/ ١٣، رقم ١٨٤٦)، وابن ماجه (٢٨٠٣)، جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ رضي الله عنه، بلفظ: «**الشَّهَادَةُ سَبْعٌ سِوَى الْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللهِ** عز وجل: **الْمَطْعُونُ**

=

فَبَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْوَاعًا مِنَ الشُّهَدَاءِ، وَذَكَرَ لَوْنًا مِنَ الشَّهَادَةِ، كَانَ الصَّحَابَةُ أَنْفُسُهُمْ رضي الله عنهم لَا يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مِنَ الشَّهَادَةِ؛ لِأَنَّهُمْ لَمَّا سُئِلُوا عَنِ الشَّهِيدِ، قَالُوا: الَّذِي يَمُوتُ فِي الْمَعْرَكَةِ، فَقَالَ: «**إِذَنْ شُهَدَاءُ أُمَّتِي قَلِيلٌ**».

* **وَالَّذِي يُدَافِعُ عَنْ مَالِهِ(١)، عَنْ عِرْضِهِ، يُدَافِعُ عَنْ دَمِهِ(٢)، هَذَا -أَيْضًا- إِذَا مَاتَ فَهُوَ شَهِيدٌ**، وَأَمَّا مَنِ اعْتَدَىٰ عَلَيْهِ فَهَذَا قَاتِلٌ، يُحَاسِبُهُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ حِسَابَ الْقَاتِلِينَ الْمُعْتَدِينَ.

* **ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ -أَيْضًا- مِنْ أَنْوَاعِ الشُّهَدَاءِ الْمَرْأَةَ تَمُوتُ فِي نِفَاسِهَا، «فَتَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَجُرُّهَا وَلِيدُهَا بِسَرَرِهِ؛ حَتَّىٰ يُدْخِلَهَا الْجَنَّةَ»(٣)**: السَّرَرُ هُوَ الْحَبْلُ السُّرِّيُّ.

=

شَهِيدٌ، وَالْمَبْطُونُ شَهِيدٌ، وَالْغَرِيقُ شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ الْهَدَمِ شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ ذَاتِ الْجَنْبِ شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ الْحَرَقِ شَهِيدٌ، وَالْمَرْأَةُ تَمُوتُ بِجُمْعٍ شَهِيدَةٌ»، وصححه بشواهده الألباني في «المشكاة» (١٥٦١).

(١) أخرج البخاري (٢٤٨٠)، ومسلم (١٤١)، من حديث: عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «**مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ**».

(٢) أخرج أبو داود (٤٧٧٢)، والترمذي (١٤٢١)، والنسائي (٧/ ١١٦، رقم ٤٠٩٤، و٤٠٩٥)، من حديث: سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ، أَوْ دُونَ دَمِهِ، أَوْ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ**»، وصححه الألباني في «الإرواء» (٧٠٨).

(٣) أخرجه أحمد (٣/ ٤٨٩، رقم ١٥٩٩٨، و١٥٩٩٩)، من حديث: رَاشِدِ بْنِ حُبَيْشٍ رضي الله عنه لما عد الشهداء، قال: «...، **وَالنُّفَسَاءُ يَجُرُّهَا وَلَدُهَا بِسُرَرِهِ إِلَىٰ الْجَنَّةِ**»، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (١٣٩٦).

فَتَصَوَّرْ هَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَالْمَرْأَةُ تَمُوتُ فِي أَثْنَاءِ الْوَضْعِ أَوْ تَمُوتُ فِي أَثْنَاءِ النِّفَاسِ -يَعْنِي قَبْلَ أَنْ تَطْهُرَ مِنْ نِفَاسِهَا-، فَهَذِهِ، يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ وَلَدَهَا يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ جَارًّا لَهَا بِسَرَرِهِ -يَعْنِي بِالْحَبْلِ السُّرِّيِّ- حَتَّىٰ يُدْخِلَهَا الْجَنَّةَ**».

فَالنَّبِيُّ ﷺ ذَكَرَ لَنَا هَذِهِ الْأُمُورَ، وَكُلُّهَا مِنْ عَلَامَاتِ حُسْنِ الْخِتَامِ.

* **وَمِنْ عَلَامَاتِ حُسْنِ الْخِتَامِ: أَنْ يَمُوتَ الْإِنْسَانُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، أَوْ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ،** فَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَنْ مَاتَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ أَوْ فِي يَوْمِهَا وَقَاهُ اللهُ فِتْنَةَ الْقَبْرِ**»(١).

وَفِتْنَةُ الْقَبْرِ أَعْظَمُ فِتْنَةٍ يَتَعَرَّضُ لَهَا الْإِنْسَانُ بَعْدَ مَوْتِهِ إِلَىٰ أَنْ يُقِيمَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ السَّاعَةَ، فِتْنَةُ الْقَبْرِ وَاقِعَةٌ عَلَىٰ كُلِّ مُسْلِمٍ، يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي قُبُورِكُمْ**»(٢).

---

(١) أخرجه الترمذي (١٠٧٤)، من حديث: عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ يَوْمَ الجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةَ الجُمُعَةِ إِلَّا وَقَاهُ اللهُ فِتْنَةَ القَبْرِ**»، وحسنه لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٣٥٦٢).

(٢) أخرجه البخاري (٨٦، و١٨٤، و٧٢٨٧)، ومسلم (٩٠٥)، من حديث: أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، بلفظ: «**مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ رَأَيْتُهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا، حَتَّىٰ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَإِنَّهُ قَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ قَرِيبًا، أَوْ مِثْلَ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ،...**»، الحديث.

وَبَيَّنَ ﷺ أَنَّ فِتْنَةَ الْقَبْرِ عَظِيمَةٌ جِدًّا، وَأَنَّ مَنْ نَجَا مِنْهَا؛ نَجَا مِمَّا وَرَاءَهَا، فَإِذَا كَانَ الْقَبْرُ يَسِيرًا وَكَانَ أَمْرُهُ غَيْرَ عَسِيرٍ، فَإِنَّ مَا بَعْدَهُ أَيْسَرُ وَأَسْهَلُ، وَأَمَّا إِذَا مَا رَسَبَ الْإِنْسَانُ فِي الِاخْتِبَارِ عِنْدَ الْفِتْنَةِ فِي الْقَبْرِ، فَمَا بَعْدَ ذَلِكَ يَكُونُ أَعْسَرَ، وَيَكُونُ أَشَدَّ.

يَقِي اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ الْمُسْلِمَ مِنْ هَذِهِ الْفِتْنَةِ الْعَظِيمَةِ -مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ- إِذَا مَاتَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ أَوْ مَاتَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ.

عَلَىٰ الْإِنْسَانِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي أَنْ يَكُونَ مُوصِيًا بِوَصِيَّةٍ شَرْعِيَّةٍ مُنْضَبِطَةٍ قَبْلَ مَوْتِهِ؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُفَرِّطُ فِي هَذَا الْأَمْرِ الْكَبِيرِ، مَعَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**مَا حَقُّ امْرِئٍ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ تَحْتَ رَأْسِهِ**»(١). (*).

كُلُّ هَؤُلَاءِ أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ لَهُمْ مَقَامًا عِنْدَ اللهِ بِشَرْطِ أَنْ يَمُوتُوا عَلَىٰ التَّوْحِيدِ وَالصَّبْرِ عَلَىٰ مَقَادِيرِ اللهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ، مُتَّبِعِينَ لِلنَّبِيِّ الْكَرِيمِ ﷺ. (*/٢).

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٣٨)، ومسلم (١٦٢٧)، من حديث: عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، بلفظ: «**مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ، يَبِيتُ ثَلَاثَ لَيَالٍ، إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ عِنْدَهُ مَكْتُوبَةٌ**».

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةِ: «مِنْ عَلَامَاتِ حُسْنِ الْخَاتِمَةِ» - ٢٧/ ٢/ ٢٠١٥م.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «وَاعِظُ الْمَوْتِ» - الجمعة ٧ من جمادىٰ الآخرة ١٤٣١هـ الموافق ٢١-٥-٢٠١٠م.

إِذَا آتَىٰ اللهُ عَبْدًا خَيْرًا، فَأَمَاتَهُ بِعَلَامَةٍ مِنْ تِلْكَ الْعَلَامَاتِ الَّتِي ذَكَرَهَا الرَّسُولُ ﷺ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ دَلَائِلِ أَنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ قَدْ أَحْسَنَ خَاتِمَتَهُ.(*).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةِ: «عَلَامَاتُ حُسْنِ الْخَاتِمَةِ» - الْأَرْبِعَاءُ ٢٨ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ١٤٢٧هـ/ ١٧-١-٢٠٠٧م.

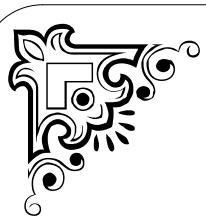

هَلْ يُحْكَمُ لِشَخْصٍ مُعَيَّنٍ بِالشَّهَادَةِ؟

هَلْ يُقَالُ فُلَانٌ شَهِيدٌ؟

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه **أَنَّهُ خَطَبَ، فَقَالَ**: «تَقُولُونَ فِي مَغَازِيكُمْ -يَعْنِي فِي غَزَوَاتِكُمْ- تَقُولُونَ: فُلَانٌ شَهِيدٌ، وَمَاتَ فُلَانٌ شَهِيدًا، وَلَعَلَّهُ قَدْ يَكُونُ قَدْ أَوْقَرَ رَاحِلَتَهُ -يَعْنِي حَمَّلَهَا وِقْرًا، وَالْوِقْرُ هُوَ الْحِمْلُ الثَّقِيلُ- أَلَا لَا تَقُولُوا ذَلِكُمْ، وَلَكِنْ قُولُوا كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللهِ أَوْ قُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ**». وَهَذَا رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ»، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي «سُنَنِهِ»، وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ[(١)].

وَعَنْ أَبِي مُوسَىٰ الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه **قَالَ**: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُقَاتِلُ شَجَاعَةً، وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً، وَيُقَاتِلُ رِيَاءً، أَيُّ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللهِ؟

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٠٣٩٩)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٥٩٥، و٥٩٦، و٥٩٧، و٢٥٤٧)، وأحمد في «مسنده» (١/ ٤٠ - ٤١، رقم ٢٨٥)، والنسائي (٦/ ١١٧، رقم ٣٣٤٩)، وأخرجه أيضا أبو داود (٢١٠٦)، والترمذي (١١١٤)، وابن ماجه (١٨٨٧) مختصرا، من طريق: مِنْ طَرِيقِ: مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي الْعَجْفَاءِ، عَنْ عُمَرَ،... فذكره، وحسن إسناده ابن حجر في «فتح الباري» (٣/ ٩٠)، وصححه الألباني في «الإرواء» (١٩٢٧).

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ قَاتَلَ؛ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ**». مُتَّفَقٌ عَلَىٰ صِحَّتِهِ(١).

وَقَالَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «بَابٌ: لَا يَقُولُ فُلَانٌ شَهِيدٌ»(٢).

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**اللهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِهِ**»(٣)؛ أَيْ يُجْرَحُ فِي سَبِيلِهِ.

وَقَالَ الْإِمَامُ الطَّحَاوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي بَيَانِ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ(٤): «وَنَرَىٰ الصَّلَاةَ خَلْفَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ، وَعَلَىٰ مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ، وَلَا نُنْزِلُ أَحَدًا مِنْهُمْ جَنَّةً وَلَا نَارًا، وَلَا نَشْهَدُ عَلَيْهِمْ بِكُفْرٍ وَلَا بِشِرْكٍ وَلَا بِنِفَاقٍ مَا لَمْ يَظْهَرْ مِنْهُمْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، وَنَذَرُ -أَيْ نَتْرُكُ- سَرَائِرَهُمْ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ».

قَالَ ابْنُ أَبِي الْعِزِّ الْحَنَفِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي شَرْحِ تِلْكَ الْعَقِيدَةِ -عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ-(٥): «يُرِيدُ الطَّحَاوِيُّ: أَنَّا لَا نَقُولُ عَنْ أَحَدٍ مُعَيَّنٍ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَوْ

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٣) ومواضع، ومسلم (١٩٠٤).

(٢) «صحيحه» في (كتاب الجهاد، باب ٧٧).

(٣) وَهَذَا طَرَفٌ مِنْ حَدِيثٍ أخرجه -أي البخاري- في «صحيحه» (٢٧٨٧)، مِنْ طَرِيقِ: سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، بِاللَّفْظِ الْأَوَّلِ: «**مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ، كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ**،...»، وأخرجه أيضا في (٢٨٠٣)، مِنْ طَرِيقِ: الْأَعْرَجِ، عَنْهُ، بِاللَّفْظِ الثَّانِي: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُكْلَمُ أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِهِ**،...» الحديث، وأخرجه مسلم (١٨٧٦) أيضا.

(٤) «العقيدة الطحاوية» (ص٦٧، رقم ٦٩/ شرح وتعليق الألباني).

(٥) «شرح العقيدة الطحاوية» (٢/ ٥٣٧).

مِنْ أَهْلِ النَّارِ، إِلَّا مَنْ أَخْبَرَ الصَّادِقُ ﷺ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ كَالْعَشَرَةِ رضي الله عنهم، وَإِنْ كُنَّا نَقُولُ: إِنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَدْخُلَ النَّارَ مِنْ أَهْلِ الْكَبَائِرِ مَنْ شَاءَ اللهُ إِدْخَالَهُ النَّارَ، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْهَا بِشَفَاعَةِ الشَّافِعِينَ، وَلَكِنَّا نَقِفُ فِي الشَّخْصِ الْمُعَيَّنِ، فَلَا نَشْهَدُ لَهُ بِجَنَّةٍ وَلَا نَارٍ إِلَّا عَنْ عِلْمٍ؛ لِأَنَّ الْحَقِيقَةَ بَاطِنَةٌ، وَمَا مَاتَ عَلَيْهِ لَا نُحِيطُ بِهِ، لَكِنْ نَرْجُو لِلْمُحْسِنِ، وَنَخَافُ عَلَىٰ الْمُسِيئِينَ».(*).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةِ: «عَلَامَاتُ حُسْنِ الْخَاتِمَةِ» - الْأَرْبِعَاءُ ٢٨ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ١٤٢٧هـ/ ١٧-١-٢٠٠٧م.

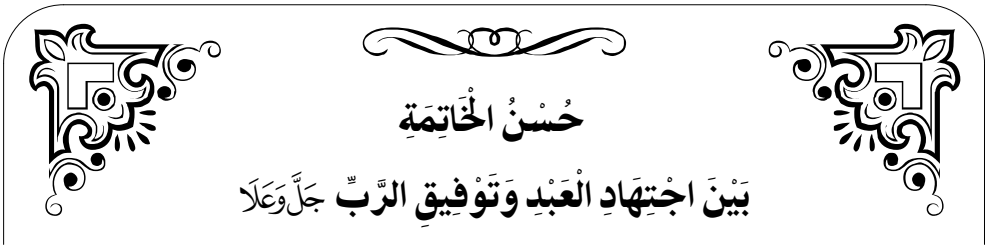

حُسْنُ الْخَاتِمَةِ

بَيْنَ اجْتِهَادِ الْعَبْدِ وَتَوْفِيقِ الرَّبِّ جَلَّوَعَلَا

عِبَادَ اللهِ! إِنَّ سُوءَ الْخَاتِمَةِ وَحُسْنَهَا أَمْرٌ شَخْصِيٌّ جِدًّا، وَأَمْرٌ فِي غَايَةٍ مِنَ السِّرِّيَّةِ فِيمَا بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ نَفْسِهِ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَأَمَّلَ فِيهَا، فَإِنَّ الْمَوْتَ يَأْتِي فَجْأَةً، وَإِنَّ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ لَيُمْهِلَ الَّذِينَ يَتَجَبَّرُونَ يَتَكَبَّرُونَ يَخْدَعُونَ!!

وَلَكِنْ هَيْهَاتَ!!

فَإِنَّ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ خَادِعُهُمْ وَهُمْ يُخَادِعُونَهُ جَلَّوَعَلَا، وَرَبُّ الْعَالَمِينَ لَا يُغَالَبُ وَلَيُغْلَبَنَّ مُغَالِبُ الْغَلَّابِ، وَاللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

فَهَذَا أَمْرٌ يَنْبَغِي أَنْ يَأْخُذَهُ الْمَرْءُ عَلَىٰ أَنَّهُ مُشْكِلَةٌ شَخْصِيَّةٌ، وَشَخْصِيَّةٌ جِدًّا وَخَاصَّةٌ إِلَىٰ أَبْعَدِ الْحُدُودِ؛ فَإِنَّ الْمَرْءَ وَحْدَهُ هُوَ الَّذِي يَعْلَمُ سِرَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ.

وَحْدَهُ الَّذِي لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَخْدَعَ نَفْسَهُ.

وَحْدَهُ الَّذِي يَدْرِي خُبْرَهُ، وَيَدْرِي سَرِيرَتَهُ.

وَحْدَهُ الَّذِي يَطَّلِعُ عَلَىٰ خَبِيئَةِ نَفْسِهِ، وَمَخْبُوءِ ضَمِيرِهِ، وَمَكْنُونِ فُؤَادِهِ، وَمُتَوَارِي سَرِيرَتِهِ.

فَهِيَ مُشْكِلَةٌ شَخْصِيَّةٌ جِدًّا، وَسِرِّيَّةٌ إِلَىٰ أَبْعَدِ الْمَدَىٰ، الْمَرْءُ وَحْدَهُ هُوَ الَّذِي يَسْتَطِيعُ أَنْ يَعْلَمَ هَلْ هُوَ مُسْتَقِيمٌ عَلَىٰ الْجَادَّةِ أَمْ هُوَ مُنْحَرِفٌ عَنْهَا.

وَحْدَهُ الَّذِي يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقِفَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَنْظُرَ وَازِنًا الْأُمُورَ بِمِيزَانِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، أَهَذَا لِأَجْلِهِ أَمْ هَذَا لِوَجْهِ الشَّيْطَانِ؟!

أَهَذَا لِوَجْهِ الْحَقِّ أَمْ هُوَ لِقَفَاهُ؟!!

عِبَادَ اللهِ! تَذَكَّرُوا دَائِمًا وَأَبَدًا قَوْلَ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ مُوصِيًا إِيَّاكُمْ بِأَنْ تَأْخُذُوا بِأَسْبَابِ حُسْنِ الْخَاتِمَةِ، وَأَنْ تَجْتَهِدُوا مُجْتَنِبِينَ سُوءَ الْخَاتِمَةِ بِأَسْبَابِهَا ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

وَهَلْ يَمْلِكُ الْمَرْءُ أَلَّا يَمُوتَ إِلَّا مُسْلِمًا، أَخْذًا بِحَقِيقَةِ الدِّينِ وَثَبَاتًا عَلَىٰ أُصُولِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ، وَبُعْدًا عَنِ التَّهَارُجِ وَالتَّهَارُشِ، وَبَحْثًا بِارْتِدَادٍ يَسِيرٍ إِلَىٰ الْخَلْفِ هُنَالِكَ فِي أَطْوَاءِ النَّفْسِ بِانْكِفَاءٍ عَلَيْهَا انْكِفَاءَ يَسِيرًا؛ مِنْ أَجْلِ التَّفْتِيشِ وَالتَّنْقِيبِ وَالْبَحْثِ فِي طَوِيَّةِ ذَاتِ النَّفْسِ مِنْ أَجْلِ مَعْرِفَةِ الضَّمِيرِ؛ لِتَحْقِيقِ الْحَقِيقَةِ وَتَخْلِيصِ الْخَلَاصِ بِالْإِخْلَاصِ، مِنْ أَجْلِ الْعَوْدَةِ إِلَىٰ رَبِّ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتِ نَظِيفًا كَمَا خَلَقَكَ أَوَّلَ مَرَّةٍ عَلَىٰ فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ؟!!(*).

فَعَلَىٰ الْمَرْءِ أَلَّا يَغْتَرَّ بِظَاهِرِ عَمَلِهِ، وَلَوْ كَانَ عَمَلًا مِنْ عَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ كَمَا وَصَفَ النَّبِيُّ ﷺ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَدْرِي عِنْدَ الْمَوْتِ أَيَأْتِيهِ التَّثْبِيتُ أَمْ يُخْذَلُ عِنْدَ الْمَوْتِ، فَيَكْفُرُ بِاللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «الْخَوْفُ مِنْ سُوءِ الْخَاتِمَةِ» - الْجُمُعَةُ ١٠ مِنْ صَفَر ١٤٢٧هـ/ ١٠-٣-٢٠٠٦م.

وَالْمَوْتُ لَهُ سَكَرَاتُهُ، وَلَهُ غُصَصُهُ كَمَا أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ يَمُوتُ: «**سُبْحَانَ اللهِ! إِنَّ لِلْمَوْتِ لَسَكَرَاتٍ**».

فَمَنْ ثَبَّتَهُ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ عِنْدَ الْمَمَاتِ فَخَرَجَ مِنَ الدُّنْيَا عَلَىٰ الْإِيمَانِ فَهُوَ السَّعِيدُ حَقًّا، وَمَنْ خَذَلَهُ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ عِنْدَ الْمَمَاتِ فَجَعَلَهُ يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ، وَتَتَخَطَّفُهُ الشَّيَاطِينُ عِنْدَ الْمَوْتِ فَهُوَ الْمَخْذُولُ الْمَحْرُومُ حَقًّا.

وَمَنْ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَجْزِمَ بِمَا يَكُونُ عَلَيْهِ حَالُهُ عِنْدَ الْمَمَاتِ، وَهُوَ فِي حَالِ الْحَيَاةِ؟

هَذَا أَمْرٌ لَا يَعْلَمُ عِلْمَهُ إِلَّا اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ.(*).

وَاللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ سُبْحَانَهُ نَسْأَلُهُ -جَلَّتْ قُدْرَتُهُ- أَنْ يُثَبِّتَنَا عَلَىٰ الْحَقِّ، وَأَنْ يُلْهِمَنَا الرُّشْدَ، وَأَنْ يُحْسِنَ لَنَا الْخِتَامَ.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ حُسْنَ الْخَاتِمَةِ.

وَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ.(*/٢).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «حُسْنُ الْخَاتِمَةِ».

(*/٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «الْخَوْفُ مِنْ سُوءِ الْخَاتِمَةِ» - الْجُمُعَةُ ١٠ مِنْ صَفَر ١٤٢٧هـ/ ١٠-٣-٢٠٠٦م.

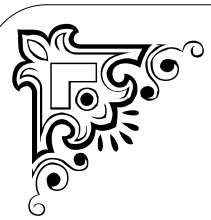

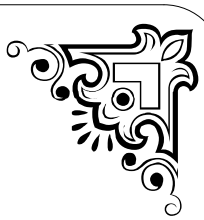

الفِهْرِسُ

مُقَدِّمَةٌ ٣

جُمْلَةٌ مِنْ عَلَامَاتِ حُسْنِ الْخَاتِمَةِ ٣

- عَدَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنْوَاعًا أُخْرَىٰ مِنَ الشُّهَدَاءِ غَيْرَ شَهِيدِ الْمَعْرَكَةِ ٧

هَلْ يُحْكَمُ لِشَخْصٍ مُعَيَّنٍ بِالشَّهَادَةِ؟ ١٥

حُسْنُ الْخَاتِمَةِ بَيْنَ اجْتِهَادِ الْعَبْدِ وَتَوْفِيقِ الرَّبِّ ١٨

الْفِهْرِسُ ٢١